جامعة تكريت
كلية التربية للعلوم الانسانية
قسم التاريخ
ماجستير تاريـخ اسلامي(تخصصي)

مادة

تاريخ التربية والتعليم في الاسلام حتى نهاية العصر الاموي

(١٣٢ هـ / ٧٤٩ م)

محاضرة

التعليـم الالـزامـــي في الاســـلام

الأستاذ الدكتور

رغـــد عبـد النبـي جعفـر

٢٠٢٣- ٢٠٢٤

التعليم الالزامي في الاسلام

كان خطاب القرآن الكريم للرسول (ص) بصيغة الامر والوجوب في التعليم والقراءة حين نزلت اول اية من اياته بقوله: "أقرأ باسم ربك الذي خلق " (سورة العلق، الاية ١)

وكان حديث الرسول (ص) وعمله وتقريره وهو ما عرف بـ (سنة الرسول) صدى لهذا الوجوب الذي أمر به القرآن الكريم، حيث ذكرت كتب الحديث في باب العلم العشرات من الاحاديث فبدأ بالعلم وان العلماء هم ورثة الانبياء قال (ص): "من سلك طريقاً يطلب به علماً سهل الله له طريقاً الى الجنة" .

وقال تعالى: " أنما يخشى الله من عباده العلماء" (سورة فاطر اية ٢٨) وقال النبي (ص): "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وانما العلم بالتعلم"

وعن مكانة العلم والعلماء ايضاً قال النبي (ص): "ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا واضلوا" .

وجاء قوله (ص) في فرض العلم ووجوب طلبه: "طلب العلم فريضة على كل مسلم، الا ان الله يحب بغاة العلم" بمعنى طلاب التعلم .

وبالرغم من ان القرآن لم يوجب على الناس تعليم ابنائهم بإرغامهم على ارسالهم للكتاتيب او استحضار المعلمين لهم، لكن بعض المربين الاسلاميين ومنهم القابسي يرى ان تعلم الصبيان واجب شرعي، ذلك ان معرفة العبادات واجبة بنص القرآن ومعرفة القرآن واجبة لضرورتها في الصلاة، ولما كان حكم الولد في الدين حكم ابيه، اصبح الوالد مكلفاً ان يعلم ابنه القرآن والصلاة فأن لم يفعل فعليه ان يرسله الى الكّتاب لتلقي العلم بالأجر، فأن لم يكن قادراً على نفقة التعليم فأقرباؤه، فان عجزوا فالمحسنون مرغبون في ذلك او معلم الكّتاب يعلم الفقير احتساباً أو من بيت مال الدولة المال العام.

وجعل الغزالي العلم فرض عين وفرض كفاية منطلقاً من حديث الرسول (ص): "العلم فريضة على كل مسلم" واختلف المسلمون في نوع علم الفرض حتى كانوا عشرين فرقة،

فالمتكلمون قالوا هو علم الكلام لان به يدرك التوحيد، والفقهاء قالوا هو الفقه لان به تعرف العبادات، والمفسرون والمحدثون قالوا هو الكّتاب والسنة.

أما العلوم التي هي فرض كفاية فهي العلوم التي بواسطتها يكمل الدين كالنحو والعربية والحساب ... الخ، لكن القابسي لم يقل بإجبار الحاكم للوالد الذي لم يرسل ابنه الى الكّتاب وانما يوعظ ويؤثم لأنه لا يوجد نص في الكّتاب والسنة على عقابه.

وكان رصد الاوقاف على الكتاتيب والمدارس امراً مهماً في استمرار التعليم الاسلامي وديمومته وبذلك تتم حلقات هذه السلسلة في تاريخ التعليم والجهاد في سبيل نشره والزامه.

اما تعليم الاناث فهو حق اقره الاسلام لان المؤمنين والمؤمنات مكلفون جميعاً بنص القرآن ولا تتيسر معرفة الدين الا بالتعليم.

ومن المعروف ان القلة من النساء كنْ يعرفنَّ القراءة والكّتابة قبل الاسلام وحالهنَّ حال الرجال.

ذكر البلاذري في الفتوح عدداً من النساء ممن يعرفنّ فن الكّتابة منهن: أم كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط وهي اخت عثمان لأمه، وعائشة بنت سعد بن ابي وقاص وكريمة بنت المقداد، وام سلمة، والسيدة عائشة، كنْ يقرأنّ ولا يكتبنّ، ومنهنّ السيدة حفصة زوج النبي (ص).

ويروي البلاذري ان النبي (ص) قال للشفاء بنت عبد الله العدوية: "الا تعلمين حفصة رقية النملة كما علقمها الكّتابة" وكانت الشفاء كاتبة في الجاهلية

اذ روي عن النبي (ص) انه سمح بالرقية بقوله: "لا رقية الا من عين او حمة او النملة"

الكتاتيب

انتشرت مع اتساع الحضارة فكانت في القرون الاولى من الاسلام أداة لتعليم الدين واللغة العربية، وقد تساءل الفقهاء هل تكون التربية والتعليم الزامية لجميع افراد الأمة، وهل تُعلم البنات كما يعلم الصبيان في الكتاتيب، وهل يأخذ المعلم اجراً على التعليم، وكيف يعاقب التلاميذ.

كتب ابو الحسن القابسي رسالة في هذا الموضوع سماها "أحوال المعلمين والمتعلمين" اشار فيها الى امرين مهمين سبق فيهما علماء التربية الحديثة في الغرب الاوربي وهما:

١. ان التعليم حق لكل صبي وواجب على الدولة ان لم يكن اهله قادرين على ذلك، فتنفق عليه الدولة من بيت مال المسلمين بسبب ان الدولة مكلفة بتعليم جميع المواطنين الدين، والسبيل الى ذلك بتعلم القرآن قراءة وكتابة، ذلك ان تعلم القرآن واجب لضرورته في الصلاة والصلاة فرض على جميع المسلمين.
٢. تعليم البنات واجب لان الدين الاسلامي عام لجميع الناس، وقد خاطب الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز المسلمين والمسلمات، ولم يقصره على المسلمين دون المسلمات.

من المعروف ان التربية الاسلامية تقتضي أن يقرأ المسلم القرآن ويحفظه لأنه ديوان المسلمين وفيه جوهر العقيدة والعبادات والارشاد للسلوك القويم، ورسوخ العقيدة في نفس المسلم تقتضي التمييز بين الحلال والحرام والخير والشر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى يصبح سلوك المسلم صادراً عن وحي الضمير في السر والعلانية.

هذا الضمير الديني يصبح الاساس للضمير النفساني والخلقي من خلال المعرفة النظرية والتأديب العملي، ولذلك قيل عن المعلم انه "المؤدب" في الاصطلاح القديم، "المربي" في الاصطلاح الحديث.

والتربية الاسلامية الصحيحة لا تعلم التواكل بل التوكل، ولا تنصح بالاستسلام بل بالتسليم والسلام، ولا تأمر بالعزلة بل بالتعاون والاجتماع، ولا تؤدي الى الأثرة بل تفضي الى الايثار.

والاخلاق التي يتعلمها الصبي من مؤدبه نابعة من العقائد التي يتعلمها ومن العبادات التي يقوم بها، وعلى رأس هذه الاخلاق الطاعة والنظام، مثل طاعة الابناء للآباء والمتعلم للمعلم قال تعالى "وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا" (سورة الحشر، الآية ٧)

واذا ابى الطفل الطاعة خضع للعقاب الآتي:

١. النصح والارشاد
٢. التأنيب على انفراد
٣. التقريع على رؤوس الاشهاد
٤. الضرب بحدود

نشأت الكتاتيب في الاسلام

لم تنشأ الكتاتيب منذ ظهور الاسلام، فالمعروف ان بلاد العرب في زمن النبي (ص) لم يكن فيها تعليم منتظم، والمشهور ان العرب أميون، ولو أن هناك اخباراً تدل على غير ذلك، منها ما ذكر عن (فاطمة الخثعمية) أو (قتيلة بنت نوفل بن اسد) انها كانت "تعتاف وتنظر وتقرأ الكتب" ورد ذلك عن البلاذري في الانساب (وتعيف اي تكهن).

ومن الجدير ذكره انها (اي قتيلة بنت نوفل وهي اخت ورقة ابن نوفل) هي من رغبت بالزواج من (عبدالله بن عبد المطلب) والد النبي (ص) حينما مر بها وهو ذاهب لبني النجار ليخطب السيدة امنة بنت وهب، وبعد ان تزوج من امنة مر بها وطلب منها الزواج فرضت وقالت انها رأت نور في وجه عبد الله، لكنه ذهب منه في رحم آمنة .

يقول ابن حزم: "مات رسول الله والاسلام قد انتشر وظهر في جميع جزيرة العرب، من منقطع البحر المعروف ببحر القلزم، ماراً الى سواحل اليمن كلها، الى بحر فارس منقطعة، ماراً الى الفرات، ثم على ضفة الفرات الى منقطع الشام الى بحر القلزم وفي هذه الجزيرة من المدن والقرى ما لا يعرف عدده الا الله كاليمن والبحرين وعمان ونجد وجبلي طي وبلاد مضر وربيعة وقضاعة والطائف ومكة كلهم قد اسلم وبنوا المساجد، ليس منها مدينة ولا قرية ولا حلة لأعراب الا قد قرأ فيها القرآن في الصلوات وعلمه الصبيان والرجال والنساء وكتب ومات رسول الله والمسلمون كذلك ليس بينهم اختلاف في شيء اصلاً بل كلهم امة واحدة.."

وقال ايضاً: "ثم مات ابو بكر وولي عمر ففتحت بلاد فارس طولاً وعرضاً، وفتحت الشام كلها والجزيرة ومصر كلها، ولم يبق بلد الا وبنيت فيه المساجد ونسخت فيه المصاحف وقرأ الائمة القرآن، وعلمه الصبيان في المكاتب شرقاً وغرباً" .

يظهر من رواية ابن حزم ان الكتاتيب أو مكاتب الصبيان قد ظهرت في عصر الفتوحات الاسلامية، اما الفترة السابقة لهذا العصر كان شغل المسلمين ينصب على نشر العقيدة في الجزيرة التي كان مركزها مكة والمدينة.

وذكرت الروايات التاريخية ان الكّتابة في بلاد العرب كانت قليلة جداً، وقد جاء الاسلام وفي قريش (سبعة عشر رجلاً) يكتبون في مكة، بينما كان الكّتاب في المدينة قليلون بين الاوس والخزرج، وكان اليهود يعلمون الصبيان قبل الاسلام .

وروي عن الرسول(ص) قوله: "انا امة امية لا نكتب ولا نحسب" قال تعالى: " الذين يتبعون الرسول النبي الامي " (سورة الاعراف، اية ١٥٧).

ويفسر الفخر الرازي هذه الآية ويقول: ان العرب اكثرهم ما كانوا يكتبون ولا يقرأون والنبي (ص) كان كذلك، ولهذا وصفه بكونه امياً وهو من جملة المعجزات ، فقد كان يتلو كتاب الله من غير زيادة ولا نقصان ولا تغيير، ولو كان يحسن الخط والقراءة لاتهم بمطالعة كتب الاولين، وهذا هو المراد من قوله تعالى: " وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك اذاً لارتاب المبطلون " (سورة العنكبوت، اية ٤٨).

وفي معنى الامية عند العرب قال تعالى: " ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب الا اماني وان هم الا يظنون " (سورة البقرة، اية ٧٨).

ويقول ابن عباس في تفسير هذه الآية لا يحسنون قراءة الكّتاب ولا كتابته " الا اماني " أحاديث بلا أصل " وان هم الا يظنون " ما يتكلمون الا بالظن بتلقين رؤسائهم.

وذكر ابن ابي الحديد قول أُبي ابن كعب الانصاري (هو صحابي مشهور من كتاب الوحي ت ١٩هـ او ٢٢ أو ٣٠هـ او ٣٢هـ) ، انه قال: "لقد قرأت القرآن وزيد هذا غلام (يقصد الصحابي زيد بن ثابت من كتاب الوحي ت ٤٢هـ او ٤٥هـ او ٥٠هـ او ٥٥هـ) ذو ذؤابتين يلعب بين صبيان اليهود في المُكتب"

المصادر :

القران الكريم

١-البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، صحيح البخاري، ط ١ ، دار ابن كثير، بيروت، ٢٠١٨م ،< كتاب العلم >

٢-البلاذري (ت ٢٧٩هـ) ، انساب الاشراف ،تحقيق :د. رمزي بعلبكي ، الشركة المتحدة للتوزيع ،بيروت ، سنة (١٤١٧هـ / ١٩٩٧م)

٣- ، فتوح البلدان ، الطبعة المصرية ، ١٩٣٢ م

٤-ابن ابي حديد(ت٦٥٦هـ) ، شرح نهج البلاغة ، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، دار احياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، منشورات مكتبة اية الله العظمى المرعشي النجفي ، قم ، ايران ، ١٤٠٤ هـ.

٥- ابن حزم (ت ٤٥٦ هـ)، الفصل بين الملل والاهواء والنحل ، تحقيق: د. محمد ابراهيم نصر ود. عبد الرحمن عميرة ، ط ٢ ، دار الجيل ، بيروت ، سنة(١٤١٦هـ/١٩٩٦م).

٦-ابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، كتاب الطبقات الكبير، تحقيق: د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ٢٠٠٢ م

٧-ابن عباس(ت ٦٨هـ)، تنوير المقياس في تفسير ابن عباس، دار الجيل ، بيروت، د.ت

٨-ابن عبد البر(ت٤٦٣هـ) ، الاستيعاب في معرفة الاصحاب ، صححه وخرج احاديثه: عادل مرشد ،ط ١، دار الاعلام ، الاردن ، ٢٠٠٢ م

٩-الفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ)، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، دار الفكر ، بيروت ،سنة (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م)

١٠-القابسي(ت ٣٢٤هـ)، الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين واحكام المعلمين والمتعلمين ، دراسة وتحقيق وتعليق فهارس وترجمة فرنسية: احمد خالد ،ط ١، الشركة التونسية للتوزيع ، جانفي ، ١٩٨٦ م .

١١- الكليني (ت ٣٢٩هـ)، الاصول من الكافي، ط٣، دار الكتب الاسلامية، طهران، ١٣٨٨هـ

١٢-مسلم (ت ٢٦١هـ)، صحيح مسلم ، مكتبة الايمان ، المنصورة ، د.ت، < كتاب العلم >

١٣-ابن منظور (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، نشر ادب الحوزة ، قم ، ايران، ١٤٠٥ هـ .